



قرار المجلس الأعلى للقضاء  
رقم « 12 » لسنة 2026م  
تكليف مستشار



دولة ليبيا

❖ المجلس الأعلى للقضاء :-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري المؤقت، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم « 6 لسنة 2006م » بشأن نظام القضاء، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم « 4 لسنة 2011م » بشأن تعديل القانون رقم « 6 لسنة 2006م ».
- وعلى الطعن الدستوري رقم « 6 لسنة 73ق » الصادر في 2026/01/28م.
- وعلى قرار المجلس الأعلى للقضاء رقم « 145 لسنة 2023م » بشأن تكليف أعضاء الهيئات القضائية.
- وعلى محضر اجتماع المجلس الأعلى للقضاء « الثالث » لسنة 2026م المنعقد بتاريخ 2026/03/11م.

قرر

مادة ( 1 )

تُكلف السيدة المستشار / سهير مسعود مؤمن - الرئيس بمحكمة استئناف درنة برئاسة محكمة استئناف درنة.

مادة ( 2 )

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه ويُبغى كل حكم يخالف أحكامه.

المجلس الأعلى للقضاء



صدر بتاريخ : 22 / رمضان / 1447هـ.

الموافق : 12 / مارس / 2026م.

كخ المجلس حمزة الشعواني